

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٥٤ لسنة ٢٠١٨

بإعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٨ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة

الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ؛

وعلى ما عرضته وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

برئاسة الوزير المختص بشئون الاستثمار ، وعضوية كل من :

الرئيس التنفيذي للهيئة .

نواب الرئيس التنفيذي للهيئة .

ويُضم إلى عضوية المجلس من ممثلى الجهات والأجهزة ذات الصلة كل من :

اللواء / خالد محمد عارف إبراهيم - رئيس فرع إعداد الدولة للحرب / هيئة عمليات

القوات المسلحة .

الأستاذ / محمد محمود أحمد الإترى - رئيس مجلس إدارة بنك مصر .

الأستاذ / محمد طارق زكريا محمد توفيق - وكيل اتحاد الصناعات المصرية .

ويُضم إلى عضوية المجلس من ذوى الخبرة كل من :

الدكتور/ محمد سامح عمرو - أستاذ ورئيس قسم القانون الدولى بكلية الحقوق
بجامعة القاهرة .

رئيس غرفة التطوير العقارى باتحاد الصناعات المصرية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى القعدة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٣٠ يولية سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى